الياء فهو تصحيف في المبنى وتحريف في المعنى كما لا يخفى انتهى كلامه
قوله وهو في محاذاة الميزاب قال في الفتح واذا حاذى الميزاب
قال اللهم اني اسألك ايمانا لا يزول ويقينا لا ينفد ومرافقة
نبيك محمد صلى الله عليه وسلم انتهى واخرج الازرقي انه عليه
السلام اذا حاذى الميزاب قال اللهم اني اسألك الراحة عند الموت
والعفو عند الحساب قوله اللهم اجعله حجا مبرورا قال في
بعض المناسك ويقول المعتمر كذلك على معنى الزيادة او يقول
اجعلها عمرة مبرورة الخ انتهى قوله لتوهم المعنى الفاسد و
هو ان يكون هناك خلق باق لغير الله تعالى قوله وعند الركن
اليماني اللهم اني اسألك العفو والعافية الخ ورد في الحديث انه وكل
بالركن اليماني سبعون ملكا لمن قال ذلك قالوا امين قوله فيما
بين الركنين اي الركن الذي فيه الحجر الاسود والركن اليماني ويقال
لهما الشاميان تغليبا ايضا فان احدهما هو الركن العراقي والاخر
الشامي كذا قاله الشارح وقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم ما
بين الركن اليماني والحجر الاسود روضة من رياض الجنة واخرج
الحاكم عنه صلى الله عليه وسلم قال ما انتهيت الى الركن اليماني قط
الا وجدت جبرائيل عنده فقال قل يا محمد فقلت وما
اقول قال قل اللهم اني اعوذ بك من الكفر والفاقة ومواقف
الخزي في الدنيا والاخرة ثم قال جبرائيل ان بينهما سبعين
الف ملك فاذا قال العبد هذا قالوا امين كذا في اخبار الكرام

ما بين الركن اليماني والحجر الاسود روضة من رياض الجنة

قو[له]

قوله فانه موهم للكفر من قائله قال الشارح رحمه الله تعالى
في كتابه الاسرار المرفوعة في الاخبار الموضوعة وقد صنف
العلامة عبد النبي المغربي عالم الشام في زمانه تصنيفا
في ذلك وكفر قائله انتهى وقال الشيخ ابن حجر المكي الشافعي في
حاشيته على الايضاح ما نصه فائدة يقع لاكثر العوام انهم
يقولون عند تقبيل الحجر اللهم صل على نبي قبلك وهي مقالة
قبيحة شنيعة تتعين زجرهم عنها لان وضع هذا اللفظ
قاض بان ضمير الخطاب في قبلك يعود الى الله وهذا كفر بناء
على تكفير المجسمة وهو الذي يتجه ترجيحه ان اعتقد انه
جسم كالاجسام لكن العامة انما يقصدون بذلك ان النبي صلى
الله عليه وسلم قبل الحجر لا يعتقدون غير ذلك وان كان فاسدا
من جهة الصناعة الا ان يراد به الالتفات على بحث فيه وحينئذ
فلا يواخذون بذلك الا ان عرفوا ما يقتضيه هذا اللفظ فينهون
عنه فان رجعوا والا ادبوا لما فيه من الشناعة والقبح
والايهام واما الكفر فلا يحكم به عليهم الا ان اعترفوا انهم عرفوا
وضعه وقصدوه به وضموا الى ذلك انه تعالى جسم كالاجسام
فمن فرض منهم انه لقربه لك جميعهم حكم بالكفر والا فلا واذا طلاق
القول بان ذلك كفر وحرام خطا كما علمته مما قررته انتهى
مختصرا قال الشيخ عبد الرحمن المرشدي بعد نقله ولم ار من تعرض
لهذه المسئلة من ائمتنا والحكم فيها واحد لان القواعد لا تابي

فائدة فيما يقع مما اكثر العوام من قولهم اللهم صلى على نبي قبلك

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)